

التحذير من التعامل بالرشوة | الشیخ خالد الفلیج

خالد الفلیج

مش واياد اصلها من الرشا وهو يتلى بالجري ليؤخذ به الماء. ولكنها واسطة يؤخذ به الماء من طريقه. والرشد فوق الباب بقصد ابطال حق او احقاق باطل. هذا هو الرشوة وهي كل ما يدفع او كل عرض يدفع لاحقاق - 00:00:00

او ابطال حق والرشوة محمرة قد لعن النبي صلی الله علیه وسلم عند الترمذی لعن الله القراشی والمرتشی فراشی مجنون والذي اخذ الرشوة ايضا ملعون وهو من قول الزورۃ شهادة الزور وايضا منه ذلك منه الرشوة - 00:00:23

دخلت على قوم الا خرج الامانة من الباب الاخر. الراشی والمرتشی متوعد بوعید جلیل ان اي جسد نبت من هذا السلاح لان الرسل هي السحب فان النار اولى به نسأل الله السلامه. اما اذا كان ذنب هذا - 00:00:43

اما اذا كان ذكر هذا المال لاحقاق حق او ابطال باطل فان هذا لا يسمى رشوة فان هذا دافع بحقه او لابطال باطل ملزمته وهو ليس بباطل وهو ليس بحق کريم فان ذلك لا يسمى رشوة ولكن الاخر لهذا - 00:01:03

يكون ملعون يكون ملعون لانه اخذ اموال الناس بالباطل لانه قبل ان يسمى مرتشيا ولیأخذ هذا الباب الواجب على من وقع عنده ظلم ان يرفع هذا الظلم عن ظلم ومن كان عنده حق لغيره فالواجب ان يرد ذلك الحق لصاحبہ ومن - 00:01:23

كان عنده باطل وقد وقع لشخص الواجب عليه ان يرفع ذلك الله الظلم عن من وقع عليه ذلك الظلم - 00:01:43